

صحيح مسلم

223 - (139) حدثنا قتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة وهناد بن السري وأبو عاصم الحنفي (واللفظ لقتيبة) قالوا حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن علقمة بن وائل عن أبيه قال

قد هذا إن ا رسول يا الحضرمي فقال A النبي إلى كندة من ورجل حضرموت من رجل جاء Y غليني على أرض لي كانت لأبي فقال الكندي هي أرضي في يدي أزرعها ليس له فيها حق فقال رسول ا A للحضرمي ألك بينة قال لا قال فلك يمينه قال يا رسول ا إن الرجل فاجر لا يبالي على ما حلف عليه وليس يتورع من شيء فقال ليس لك منه إلا ذلك فانطلق ليحلف فقال رسول ا A لما أدبر أما لئن حلف على ماله ليأكله ظلما ليلقين ا وهو عنه معرض